

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح رئيس الحكومة  
المديرية العامة للوظيفة العمومية

الجزائر في 12 جانفي 2004

الرقم 58/ك خ / م ع و ع / 2004

## السيدة والسادة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية

الموضوع: ف / ي أعوان الوقاية والأمن.

**المرجع:** المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 24 نوفمبر 1993 المحدد لكيفيات تطبيق المرسوم التنيذي رقم 222 - 93 المؤرخ في 02 أكتوبر 1993 المحدد للقانون الأساسي و تعويض الأعوان ورؤساء فرق الوقاية والأمن.

يشرفني أن أحيطكم علما أنني لاحظت أن المنشور الوزاري المشترك المشار إليه أعلاه قد نجمت عن تطبيقه تفسيرات مختلفة، لا سيما فيما يتعلق بشروط تعيين الموظفين أو توظيف أعوان متعاقدين في مناصب أعوان ورؤساء فرق الوقاية والأمن. تجدر الإشارة بهذا الشأن أنه حرصا على التطبيق المنسجم بأحكام المتعلقة بشروط الالتحاق بمناصب أعوان ورؤساء فرق الوقاية والأمن، يتعين على مصالح الوظيفة العمومية التأكد من تقديم الترشحين لهذه المناصب وثائق مثبتة لتأهيلهم البدني، لمعارفهم أو لخبرتهم المهنية في مجال الوقاية والأمن.

مما سبق ذكره، أطلب منكم السهر على التطبيق الصارم للتعليمات المنصوص

عليها في هذا المنشور.

عن رئيس الحكومة وبتفويض منه  
المدير العام للوظيفة العمومية  
ج. خوشي